

## 391 شرح صحيح البخاري كتاب الوضوء | باب وُضُوءِ الرَّجُلِ

### مَعَ امْرَأَتِهِ - الحديث 391 | د.ماهر الفحل

ماهر الفحل

ثم قال البخاري باب وضوء الرجل مع امرأته اي من اناء واحد. عدة اناء هي تتوضأ تأخذ منه وهو يتوضأ ويأخذ منه وفضل وضوء المرأة يعني فضل الوضوء مو الفضل بمعنى الفضل بمعنى البقية يعني لو فرضنا واحد عنده مرة - [00:00:00](#) يروح يتوضأ من عنده؟ نعم يحط له ولذلك الاحاديث النهي عن توضع الرجل بفضل وضوء المرأة. وردت ستة احاديث واختلف العلماء فيها بين مشرق ومغرب كأن البخاري انا لا اجزم كأن البخاري يرى ضعف هذه الاحاديث - [00:00:20](#) تقول لي هل هناك من ضعفنا؟ نقول نعم احمد بن نقل الميمون عن احمد بن حنبل الاحاديث التي تنهى عن التوضأ بفضل المرأة احاديث المضطربة فربما البخاري يرى هذا الرجل فان لم يكن يراه دل على المشروعية يعني دل على مشروعية التوضأ - [00:00:43](#) مع المرأة مباشرة كل يغرف لنفسه كما حصل هذا في الغسل وصح من حديث ميمونة وصح من حديث ام المؤمنين كان يفتسلان وفي الوضوء ايضا جائز وايضا الذي يتوضأ منه فلا غير ان الرجل بعده يذهب ويتوضأ ليس في ذلك اشتهر - [00:01:03](#) يقول وتوضأ عمر بالحميم بالحميم اي بالماء المسخن بالماء المسخن مثل ما احنا الان نفتح الحنفية الحارة وتوضأ منها فهذا جائز. توضأ عمر بن حميم ومن بيتي نصرانية ومن بيتي نصرانيا. منكم الحديث اللي يقول اه غدة كغدة البعير. وموز - [00:01:23](#) عليكم اللي عنده تفسير سورة الرعد يستلم هذا يقول توضع عمر بالحميم ومن بيت نصرانيا والخبر ايضا موجود في اسباب نزول القرآن تشوفونها هذان اثران وليس اثرا واحدا اولهما توضع بالحميم هذا اخرجه عبد الرزاق في مصنفه. وسعيد بن منصور - [00:01:50](#) ايهما نقدم بالتخريج يا شيخ صحيح؟ عبد الرزاق ام سعيد بن منصور؟ شيخ اكيد عبد الرزاق؟ ايه لانه صاحب مصنف اهذه طريقتنا في التخريج لانه لا عفوا هو سعيد منصور ما عفوا فاته هو نفس السنة. جيد. نعم. اول نفس السنة - [00:02:17](#) هذا عبد الرزاق عبد الرزاق مية نعم؟ لا لا عبد الرزاق اه اه مية ومية ومية النصر ميتين وثمانية وعشرين نعم طبعا هذا سعيد المنصور طبع كتابه السنن في مجلدين تحقيق حبيب الرحمن الاعظم وهو شيخ شيوخنا نحن نروي من بليغه يرحمه الله تعالى. ثم - [00:02:38](#) عثر سعد الحميد على خمسة اجزاء كتاب التفسير من وهو كتاب نفيس جدا. نعم وثانيهما توضع عمر من بيت نصراني اثر اخر وصله الشافعي في الام الجزء الاول صفحة سبعة وعبد الرزاق في مصنفه وهذا حقيقة - [00:03:08](#) هذا الاثر الثاني منقطع اما الاول قال الحافظ ابن حجر اسناده صحيح وبينهما واو العطف وهي ثابتة في نسختنا الخطية ومقصوطة المنزل ونسخة البقاع وفي رواية ابي ذر الاصلي توضع عمر بالحميم ومن بيت نصراني - [00:03:26](#) وسقطت من اصل السلطانية وسقوطها ورواية كريمة. وهو يوهم انهما اثر واحد وليس كذلك كما ترى. اذا هما اثران هذا التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - [00:03:43](#)